

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة  
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الخميس ٦ المحرم سنة ١٤٤٤  
الموافق ( ٤ أغسطس سنة ٢٠٢٢ )

العدد ١٦٨  
(تابع)



## وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

قرار وزارى رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢

### وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

بعد الاطلاع على قانون الكهرباء الصادر بالقرار بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته رقم (٩٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ ؛

وعلى قرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى ما عرضه الرئيس التنفيذى لجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يؤجل تطبيق تعريفه بيع الطاقة الكهربائية ومقابل خدمة العملاء المقررة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالوقائع المصرية - العدد (١٣٠) بتاريخ ٩ يونيه ٢٠٢٠ - والتي كان مقرر تطبيقها فى ٢٠٢٢/٧/١ وذلك لمدة ستة أشهر تنتهى فى ٢٠٢٢/١٢/٣١

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني لجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

دكتور/ محمد شاکر المرقبى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢٢/٢٥١٠٢ - ٢٠٢٢/٨/٤ - ٢٠٢٢/٢٥١٠٢ - ٩٠٩